بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

٥٨

بصرية محمد المارديني

شرح مقدمة الرجبية، نسخ محمد السهتوري عام ١١٨٢ هـ

٥٤ ورقة ٢٥ سطر

٢١ × ١٠٫٥ سم

به هوامش وشرحية بين السطور

Y

هذا وقف لله سبحانه وتعالى على كل من اصبح له شرط
يطلع عليه
الغالي

هدية لمكتبة جامعة الملك عبد العزيز
بمكة المكرمة ترحماً على روح صاحبه ومقتنيه
هذا المخطوط غفر الله له ما

المهدي
محمد اسماعيل ظاهر
عفا الله عنه وابويه آمين

١٧ شهر شعبان ١٤٢٩

سلم الامر عليه تسلم ٥ واصبر عليه الدهر ان تمادي
لا تشتكي عما نزلت بليلة ٥ كما حمرة ما بحت رمادي

هذا الكتاب
شرح الرحبية في الفرائض
لمولانا الشيخ العلامة
بدر الدين محمد سبط
المارديني تغمده
الله برحمته
ورضوانه
آمين
آمين
آمين

تم المجلد
٥٨

ملا الفقير الحقير
محمد علي ابوي الله
الحلو يرتبعا الخير
مذهبنا سنة ١١٨٣

حديث وتفسيره في حال
كل امر ذي بال لا يبدي فيه ببسم
الرحمن الرحيم فهو اقطع او ابتر او ابـ
ثلاث روايات اه
كل موضوعة لاشتغراق افراد الج
مثاله كل الهم اتيه او موضوع لاشتغراق افراد المعرف او موضوعه
مثاله محمد حسن اجزا المفرد المعرف
اي كل جزي اجزايه
حسن انتهى
الحال في الاصل اسم للقلب ثم نقل
المعنى الى الحال الذي هتتح به شعر
يوما ما

ولدتك امك يا ابن ادم باكيا والناس حولك يضحكون سرورا
فاجهد لنفسك ان تكون اذا بكو في يوم موتك ضاحكا مسرورا

تعلم فليس المرء يولد عالما وليس اخو علم كمن هو جاهل
فان كبير القوم لا علم عنده صغير اذا التفت عليه المحافل

اذا كنت لا ترجى لدفع ملمة ولا انت يوم الحشر ممن يشفع
فعيشك في الدنيا وموتك واحد وعود خلال من حياة الفع

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثق

يقول الشيخ الامام العالم العلامة وحيد دهره وفريد عصره محمد بن محمد سبط المارديني

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد المرسلين وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فهذا شرح لطيف مختصر على المقدمة الرجبية في علم الفرايض نافع ان شا الله تعالى قال

اول ما نستفتح المقالا ... بذكر حمد ربنا تعالى

فالحمد لله على ما انعما ... حمدا به يجلو عن القلب العمى

اقول افتتح هذه الارجوزة لبسم الله الرحمن الرحيم بالحمد لله اقتدا بالكتاب العزيز ومراده بالاستفتاح الابتدا والمقالا مصدر قال والالف فيه للاطلاق يقال قال يقول قولا وقولة ومقالا ومقالة والرب اسم من اسمايه تعالى ولا يقال لغيره الا مضافا وتعالى اي ارتفع عما يقول الجاحدون علوا كبيرا اي اول ما نبتدي به القول في هذه الارجوزة بذكر حمد الله تعالى والحمد هو الثنا على المحمود بجميل صفاته والحمد على النعمة واجب مرادف للشكر باللسان والالف في النعمي للاطلاق وحمدا مصدر موكد منصوب على المصدرية ويجعلوا مبني للفاعل وفاعله ضمير مستتر راجع الى الله تعالى والنعمي مفعوله مقصور ويكتب بالياء وهو فقد البصر اي حمدا يذهب الله به عن القلب العمى وعمي القلب هو الضار في الدين قال الله تعالى فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ثم قال

ثم الصلاة بعد والسلام ... على نبي دينه الاسلام

محمد خاتم رسل ربه

يجوز في خاتم الجر والرفع وكذا النصب فالجر على انه مضاف لفاعل محذوف والرفع على انه مبتدا محذوف الخبر والنصب على انه مفعول لفعل محذوف وكسرها فالكسر اسم فاعل من ختم وبالفتح اسم الة اي الذي ختم به النبيون وبضمها اسم مفعول اي الذي ختمه الله تعالى بالنبوة وبذلك تزول شبهة عيسى لانه يحكم بشريعته وما ورد بعوله حيلا به عليه وسلم حين توفي ولده ابراهيم لو عاش كان نبيا لا يقتضي خلاف ذلك لان القضية الشرطية لا تقتضي الوقوع اي الطرد كما قال البيضاوي ويكفي لدفع شبهته ان يكون شيئا تاما اه

جامعة الملك سعود

قوله والحمد هو الثنا الخ اي الحمد اللغوي بدليل قوله مراد ولنكراه

اي يثاب عليه ثواب الواجب اذا وقع في مقابلة نعمة لفظا اونية لانه يعاقب عليه تركه اه

اي ان القافية اطلقت عن حرف مقيد لانها تاتي هنا لامتداد الصوت لانها من بنية الكلمة اه

اي حقيقة والمراد هنا عمى القلب فهو وكان الاولى ان يقول عدم البصر ليشمل ما لو لا بصر فتامل اه

اي به دليلا على مراده منه انه ليس حقيقة العمى

قوله الاسلام المعتبر فيه الخضوع والانقياد والايمان المعتبر فيه التصديق المعلوم ان مختلف والماصدق واحد فيه انه لا يسمع الاسلام بلا ايمان وعكسه

هذا ما وقفت عليه من شرح المقدمة الرجبية للشيخ محمد بن محمد سبط المارديني رحمه الله تعالى والحمد لله اولا وآخرا وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

اسمايه

وآله من بعده وصحبه

اقول ثم بعد الحمد لله تعالى اتي بالصلاة
والسلام لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا
صلوا عليه وسلموا تسليما وقال عليه
الصلاة والسلام من صلى علي في كتاب
لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي
في هذا الكتاب وقوله علي نبي دينه الاسلام
يعني نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
خاتم الانبياء والرسل قال الله تعالى
ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول
الله وخاتم النبيين الاية ويجوز في محمد
الجر علي انه بدل من نبي والرفع علي انه
خبر لمبتدا محذوف اي هو محمد وقوله
واله من بعده وصحبه اي تم الصلاة والسلام
كونه النبي صلى الله عليه وسلم علي اله وصحبه
واله هم مومنو بني هاشم وبنو المطلب
علي الاصح عند الشافعي والجمهور

وصحبه جمع مضاف الي ضمير النبي صلى الله
عليه وسلم ومفرده صاحب بمعنى صحابي
وهو من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مومنا
ومات علي الاسلام قال

وَنَسْأَلُ اللهَ لَنَا الإِعَانَةَ

وَبِمَا تَوَاخَيْنَا مِنَ الإِبَانَةِ
عَنْ مَذْهَبِ الإِمَامِ زَيْدِ الفَرَضِي

إِذْ كَانَ ذَاكَ مِنْ أَهَمِّ الغَرَضِ

اقول التوخي بالخاء المعجمة القصد يقال
فلان يتوخى الحق اي يقصده والابانة
الاظهار والمذهب اصله الطريق ثم استعمل
في الاحكام الشرعية وغيرها والامام هو
المقدم علي غيره الذي يقتدي به وزيد هو
زيد ابن ثابت بن الضحاك بن مسعود بن
خارجة الصحابي الانصاري من بني النجار
من كبار علماء الصحابة والفرضي العالم
بالفرايض والفرض لغة القصد اي ونسال

قال شيخ الاسلام في شرحه المختصر الرحبية
لان الهمام عند قوله فالفرايض اعتنى به اي الفرايض
في الامر جمع فريضة بمعنى مفروضة مشتقة
من الفرض وهو لغة القطع والحز وعرفا هنا
النصيب المقدر للوارث شرعا ثم نقل الجمع علما
لهذا العلم فاجري مجري المفرد وكذا اعاد عليه
ضميره مفردا ويجوز تقدير مضاف اي فعلم الفرايض
اعتنى به نبيتا وهو علم باصول تعرف بها
قسمة التركات ومستحقوها وانصباؤهم منها
وعرفه الناظم في كتابه بتوضيح الحريضة في شرحها

الله سبحانه وتعالى الإعانة فيما قصدناه
من الاظهار والكشف عن مذهب الامام زيد
رضي الله عنه لان هذا من اهم المقصد فانه
لا يخيب من قصده قال الله تعالى واسئلوا
الله من فضله قال بعض العلماء لم يأمرك بالمسئلة
الا ليعطيك قال

علما بأن العلم خير ما سعى
فيه وأولى ما له العبد دعى
وأن هذا العلم مخصوص بما
قد شاع فيه عند كل العلما
بأنه أول علم يفقد
في الأرض حتى لا يكاد يوجد

اقول علما منصوب على انه مفعول
لاجله وهو علة لقوله اذ ذاك من اهم الغرض
او علة لقوله تواضينا الى اخره والعلم خلاف
الجهل وبان العلم متعلق بقوله علما وال
فيه للعموم حتى يشمل كل علم وقوله سعى

ودعى مبنيان لما لم يسم فاعله وفضل
العلم واخبر به اشهر من ان نذكر قال
الشافعي وغيره طلب العلم افضل من
صلاة النافلة وليس ببعيد الغريبة
افضل من طلب العلم انتهى والاحاديث
في فضل العلم كثيرة مشهورة ففي الصحيحين
من رواية ابن مسعود رضي الله عنه لا حسد
الا في اثنين رجل اتاه الله مالا فسلطه
على هلكته في الخير ورجل اتاه الله
الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها الناس وقال
صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا
يفقهه في الدين وقوله وان هذا العلم اي
وعلما بان هذا العلم وهو علم الفرائض
مخصوص بانه اول علم يفقد في الارض
اشار بهذا الكلام الى ما رواه الحاكم وغيره
من حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال تعلموا الفرائض وعلموها

فلها الثمن او تسعة فاكثر فلهما او لهن الثلثان
والباقي لبيت المال المنتظم او يرد عليهن وهذا
كله بشرط ان ينفصل كله الحمل وبه حياة مستقرة
فلو ظهر اذا لا حمل او ظهر ميتا او انفصل بعضه
وهو حي فان قبل تمام انفصاله او انفصل كله
حيا حياة غير مستقرة لم يرث شيأ في هذه الصور
ووجوده كعدمه فيكمل للزوجة الربع ويكون
الباقي في هذه المسئلة لبيت المال المنتظم او لذوي
رحمه ولو خلف زوجة حاملا وابوين فالاخر في حقهم
كون الحمل عددا من الاناث حتى يدخل عليهم العول
فتنقص فروضهم بسببه لان مسئلتهم من
تعول من اربعة وعشرين الى سبعة وعشرين
فتسقط الزوجة والابوان فروضهم عائلة ويوقف
الباقي وهو ستة عشر سهما الى ظهور حال الحمل

باب ميراث الهدمى والغرقى

اقول كان ينبغي لمن يوجبها ان يقول الغرقى والهدمى
والمحروقين ونحوهم قال

وان ميت قهرم بهدم او غرق او حادث عم الجميع كالحرق
ولم تدر تقدم عين السابق فلا توارث بالشك من ارثهم
وعدم كونهم اجانب فكمذ الغول السبر بالتثنا

اقول اذا مات متوارثان فاكثر بغرق او لهدم
او حرق او معركة قتال او في بلاد الغربة ولم
يعلم عين السابق منهما او منهم بان علم
ان احدهما او احدهم سبق الاخر لا بنفسه او لم
يعلم سبق ولا معية وكذا ان علمت المعية فلا
توارث واحدا منهم من الاخر ومن الاخرين بل اجعلهم
كلهم اجانب فيرث كل واحد منهم باقي ورثته
لان شرط الارث تحقق حياة الوارث عند موت
المورث ولم يوجد الشرط فلو مات اخوان شقيقان
او لاب بغرق او نحت هدم ولم يعلم السابق منهما
وترك احدهما زوجة وبنتا وترك الاخر بنتين
وتركا مالا فلا يرث احد الاخوين من الاخر شيأ
بل تقسم تركة الاول لزوجته الثمن ولبنته
النصف ولعمه الباقي وتقسم تركة الثاني

لبنتيه الثلثان ولعمه الباقي مسئلة زوج
وزوجة وثلاث بنين لهما غرقوا الخمسة جميعا
اوماتوا معا ولم يعلم السابق منهم وترك كل
منهم ما لا وللزوج زوجة اخرى وابن منها
وللزوجة الغريقة ابن من غيره فلا يرث واحد
من الزوجين ولا من الاولاد الثلاثة شيأ من
الاخوين بل مال الزوج كله للزوجة الحية
وباقيه لبنيه منها ومال الزوجة الغريقة لولدها
من غيره ومال كل واحد من البنين الثلاثة سدسه
لاخيه لامه وهو ولد الزوجة الغريقة من غير
ابيهم الغريق وباقي ماله لاخيه من ابيه وقوله
ولم يكن يعلم حال السابق اي لا يعلم عين
السابق وكذلك يوجد في بعض النسخ وخرج به
ما اذا علم عينه واسم عليا وسني فانه يرث
من مات كغرقى مضيب مورثهم من السابق
في الصورة الاولى ويوقف المال كله في الصورة
الثانية الى تذكر عين السابق لانه غير من

التذكير

التذكير وقوله قوم يشمل الرجال والنساء وهو
اسم جمع لا واحد له من لفظه والقوم في الاصل
الرجال دون النساء قاله جماعة لقوله تعالى لا يسخر
قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم ولا نساء
من نساء عسى ان يكن خيرا منهن وقال زهير
وما ادري ولست اخال ادري اقوم آل حصن
ام نساء وقالوا ربما دخل النساء فيه
على سبيل التبع لان قوم كل نبي رجال ونساء
وقال جماعة من اهل اللغة القوم يشمل الرجال
والنساء وهو ما اراده الناظم والعدم بالدال
المهملة الساكنة الفعل وبفتح الدال اسم
للبناء المهدوم والحرق بكسر الحاء وفتح الراء
المهملة النار والزاهق هو الزاهب يقال
زهقت روحه اي ذهبت وقوله فهذا القول
السديد الصايب حسنو قال

وقد اتى القول على ما بيناه من قسمة الميراث
على طريق الرمز والاشارة ملخصا بابا او جز العبارة

اذ وعدنا

والحمد لله على التمام ٥ حمدا كثيرا دائما في الدوام
وأسأله العفو عن التقصير وخير ما نؤمل في المصير
وغفر ما كان من الذنوب ٥ وستر ما كان من العيوب ماشة

اقول لما ختم ارجوزته حمد الله سبحانه وتعالى
على اتمامها كما افتتحها بالحمد لله وقوله ثم هو
بالتا العوقيذ من التمام اي كمال وفي بعض النظر فية
والدوام البقا اي حمدا كثيرا تاما دائما مستمرا
ثم سال الله تعالى العفو عن التقصير
في الامور وان يستره في الاخرة وان يغفر له ٥
ما يوجد من الذنوب وان يستر ما قبح من
العيوب والعفو هو ترك المواخذة صفحا
وكرما والتقصير التوانى في الامور والستر
التغطية والامل الرجا والمصير المرجع والمراد
به هنا يوم القيامة والغفر الستر والذنوب
جمع ذنب وهو الجرم والشان من الشين ٥
وهو القبح والعيوب جمع عيب فالله تعالى
يتقبل منه بمنه وكرمه قال

وافضل

قوله وافضل الصلاة الخ اي بافعل التفضيل
ووصف الال والاصحاب باوصاف اخر اشارة
الى ان هذا او في مما ذكره اولا الكتاب لسلوكه
مرتبة الترقي انتهى برماوي

٥٢

وافضل الصلاة والتسليم
على النبي المصطفى الكريم
محمد خير الانام العاقب
واله الغر ذوي المناقب
وصحبه الاماجد الابرار
الصفوة الاكابر الاخيار

اقول ختم كتابه بالصلاة والتسليم بعد
حمد الله تعالى كما فعله في ابتدائه رجا
قبول ما بينهما والمصطفي ما خوذ من الصفوة
وهي الخلوص والكرم بفتح الكاف على الافصح
ويجوز كسرها وهو نقيض اللئيم والانام الخلق
والعاقب الذي لا نبي بعده قال عليه الصلاة
والسلام انا العاقب فلا نبي بعدي والهم بنو هاشم
وبنو المطلب كما بيناه اول الكتاب والغر بالغين
المعجمة والراء المهملة هم الاشراف والاماجد جمع
ماجد وهو الكامل في الشرف والكرم وهو جمع
الصفات المحمودة وهذا اخر الكتاب والله اعلم
بالصواب واليه المرجع والماب تمت

بحمد الله وعونه وحسن توفيقه
على يد كاتبها الفقير
حسن كساب
السمنودي
عفي عنه

دخل في ملك الفقير الحقير محمد علي الخضير
في جمعة تاريخه

الحمد لله علي الانعام والشكر للحق علي الدوام
ماذا تقول ائمة الاسلام بهم يدوم النفع للانام
في امراة تزوجت باربعة فورثت من مال كل ربعه
فنالها نصف جميع المال بحكم فرض الواحد المتعال
فكم تكون جملة الاموال في مرض التفصيل والاجمال
ابن لنا التفصيل والاجمالا واوضح الجواب والمقالا
اثابك الله الكريم الجنة بفضله وجوده والمنه
بحرمة الهادي الحبيب المصطفى صلي الاله عليه ربي وكفي

اجاب رضي الله عنه وارضاه

الحمد للمولي العلي العلام علي ممر الدهر والايام
وافضل الصلاة والتحية لصاحب الشريعة المرضية
محمد الهادي من الضلال وافضل الصحب وكل الال
من قال في حديثه منبها افرضكم زيد وناهيك بها
يا سائلا عن خودة تزوجت اربعة وربع كل ورثت
فهولا القوم كانوا اخوه اشقة فافهم كفيت الشقوه
تزوجت باول الرجال له ثمانية من الاموال
فنالها اثنان بفرض الربع وكل اخ مثلها في الشرع
وستة مال الشقيق الثاني واثنان جاءت من اخيه الفاني
فحصها اثنان كما قد ورثت وستة بين الاخين قسمت
تزوجت بثالث له ثلاثه مع خمسة جاءته في الوراثه
فربعها اثنان باتفاق وستة جات اخاه الباقي

مع

مع ما اتي من مبلغ الاثنين ثلاثة من واحد واثنين
واحد و واحد كان له فحالها أثني عشر قد حصله
فنالها منه ثلاث كملت تسعا بفرض الربع منهم حصلت
تفصيل مال الكل فيما قد وضع حاو واو الجيم والالف
خذها علي الترتيب فيما قد مضى وجملة المال ثمانية عشر
وكلما ضاعفتها تصح لكن الاختصار فيه ربح
هذا جواب العاجز الكئيب من اثقلته كثرة الذنوب
ارجو ارضاك يا جميل الفعل عني وترضى عن جميع اهلي
وعن امام العلم زيد الفرض وعن ائمتنا بكل ارض
وعن اولي العلم جميعا والنهي فانت مولانا اليك المنتهي
تمت فخذها واحتفظ وصنها اذا اسئلت يا حبيبي عنها
فخذ بها ولا تكن كالقاسي ولا تكن محاولا للناس
وان تجد عيبا فسد الخللا فجل من لا فيه عيب وعلا
وافضل الصلاة والتسليم علي نبي خص بالتكريم
وال واصحاب واتباع وجملة الاحباب والاشياع
ما غرد القمري والحمام عليهم من ربنا السلام

مسئله

هل يجوز اتيان المنجمين وتصديقهم فيما يقولون ام لا
وروي انسان عن النبي صلي الله عليه وسلم لا تقبل صلاة من اتاهم وصدقهم
هل هذا صحيح او ضحو لنا ما جاء فيه عن النبي صلي الله عليه وسلم وما قاله العلما الجواب
ثبتت احاديث كثيرة بتحريم ذلك منها عن صفيه بنت ابي عبيد عن بعض ازواج
النبي صلي الله عليه وسلم ان النبي صلي الله عليه وسلم قال من اتا عرافا فسالة عن شيء
فصدقه لم تقبل له صلاة اربعين يوما رواه مسلم في صحيحه انتهي

سطاه من الله موضعه في خلق عشر من اول سنة ٤٤ بليم نفسه بنت الشيخ عاء
الطيار وبنتها

زهايمر المفرط